

كوفيد 19: وضع استثنائي وتمارين حقوق جديد التقرير السنوي 2020 عن حالة حقوق الإنسان بالمغرب

تقديم عام

شكلت جائحة كوفيد 19، وما تزال، تهديدا وجوديا، خلق حالة استثناء غير مسبوقة في التاريخ الحديث للإنسانية. فلأول مرة يفرز الوباء آثارا على مختلف مناحي الحياة المجتمعية، ليتحول بسرعة إلى أزمة اقتصادية واجتماعية ستمتد تداعياتها إلى ما بعد التغلب على الجائحة. وقد تسببت إجراءات الحجر الصحي، التي فرضتها عملية تطويق الفيروس والحد من انتشاره، في إصابة أغلب الأنشطة الاقتصادية بحالة شلل شبه كلي. كما أن إغلاق الفضاء العام ببعديه المكاني (espace public) والسياسي (sphère publique) أدى إلى تعليق شبه كلي لمظاهر الحياة السياسية والثقافية. وكنيجة مباشرة لهذا الوضع الاستثنائي الفريد، بدا واضحا، منذ الأسابيع الأولى للجائحة، أن هذه الأخيرة ستتحوّل كذلك إلى إشكالية حقوقية عالمية، نظرا لوقوعها الكبير على الاقتصاد، باعتباره مصدر تمويل للحقوق الاقتصادية والاجتماعية. كما قلصت إلى أبعد الحدود إمكانيات الاجتماع والتفاعل الإنساني المباشر، وهي شرط أساسي لممارسة الحقوق المدنية والسياسية والثقافية، فضلا عن تأثيرها البعيد المدى على مستوى تفعيل الاستراتيجيات التنموية في مختلف أنحاء العالم.

إن هذا الطابع المركب وضع الحكومات والمدافعين عن حقوق الإنسان عبر العالم أمام تحديين غير مسبوقين: يتجلى الأول في البحث عن السبل التي تضمن الاستمرار في تمتع الأفراد بحقوقهم، حيث أجبرت معظم البنيات المؤسساتية المسؤولة عن تقديم الخدمات وحماية الحقوق على تقليص أو تعليق أنشطتها، وخاصة المؤسسات الصناعية والتجارية (الحق في الشغل) والتعليمية (الحق في التعلم) والقضائية (الحق في المحاكمة العادلة)، فضلا عن إغلاق المرافق العمومية المرتبطة بباقي الحقوق الأخرى.

أما التحدي الثاني فيتعلق بقدرة المؤسسات والمدافعين عن حقوق الإنسان على الاستمرار في حماية هذه الحقوق والحريات والنهوض بها والوقاية من الانتهاكات التي قد تطالها، في ظل حالة استثناء عالمية شاملة لا يمكن التعامل معها وفق نفس الإجراءات القانونية والمؤسساتية المعمول بها في الحالات العادية. ففي سياق هذا التهديد الوجودي الطارئ، فرضت على الجميع أولوية الحق في الحياة، وفرضت معه إعادة تعريف مهام الحماية والوقاية والنهوض وغيرها من المفاهيم التي تؤطر رسالة المدافعين عن حقوق الإنسان عبر العالم.

وقد تمخض عن هذين التحديين تحد ثالث يرتبط باضطلاع السلطات التنفيذية بمهمة الفاعل الرئيسي والوحيد أحيانا في تدبير الجائحة والحرص على أن تنضبط تدخلاتها لمعايير دولة القانون في ظل تعطل نظام الضوابط والتوازنات (Checks and balances) بسبب الظروف التي فرضتها الجائحة. فالإعلان عن حالة الطوارئ في مختلف بلدان المعمور لم يؤثر على الفاعلين غير المؤسساتيين فحسب، بل كذلك على مؤسسات الدول نفسها، حيث إن تدبير الجائحة كان بالأساس من طرف السلطة التنفيذية، مقابل تراجع قدرة البرلمانات والمؤسسات القضائية على ممارسة أدوارها الرقابية.

وانطلاقا من هذه التحديات المستجدة المرتبطة بجائحة كوفيد 19، فإن هذه الأزمة المتعددة الأبعاد هي أيضا أزمة حقوق الإنسان كما وصفها الأمين العام للأمم المتحدة في أبريل 2020. غير أنها تبقى أزمة استثنائية ومختلفة عن الأزمات الحقوقية التي عرفها العالم المعاصر.

ويتجلى الطابع الاستثنائي لهذه الجائحة في أن الاستجابة لها تفرض تعليق أو تقييد عدد من الحقوق والحريات بفعل إجراءات الإغلاق الشامل والحجر الصحي، مع التمسك بالاسترشاد بمعايير حقوق الإنسان واعتبارها أولوية قصوى. وبعبارة أخرى، فإن الاستجابة للجائحة وضعت العالم أمام اختبار غير مسبوق لإيجاد الصيغ الملائمة لتقييد الحقوق والحريات أو تعليقها أو الحد منها في إطار ما تسمح به الصكوك الدولية لحقوق الإنسان.

كوفيد 19: وضع استثنائي وتمارين حقوقية جديد التقرير السنوي 2020 عن حالة حقوق الإنسان بالمغرب

تقديم عام

وعلى غرار باقي دول العالم، تأثرت حالة حقوق الإنسان في المغرب خلال سنة 2020 بالآثار السلبية المتعددة لجائحة كوفيد 19. فقد وجدت السلطات العمومية نفسها، من جهة، مطالبة بمواجهة التحديات التي فرضتها الجائحة كأزمة صحية استثنائية لا يمكن تدبيرها وفق ما تقتضيه القوانين والترتيبات المؤسساتية العادية، مما جعل التعامل معها ينطوي على إكراهات كبيرة على مستوى توفير الخدمات الصحية اللازمة وضمان احترام الحقوق والحريات في ظل التدابير الاستثنائية التي رافقت الإعلان عن حالة الطوارئ الصحية. ومن جهة أخرى، بات من المتوقع أن تؤدي الآثار الاقتصادية والاجتماعية الكبيرة التي أفرزتها هذه التدابير الاستثنائية إلى تعميق التفاوتات الاجتماعية والمجالية.

ولذلك، فإن تقييم طريقة تدبير السلطات العمومية لأزمة كوفيد 19 يقتضي أولا فحص الإطار القانوني الذي تحتكم إليه حالة الطوارئ الصحية ومدى انسجامه مع متطلبات دولة الحق والقانون. وينبغي أن يلامس هذا التقييم مدى احترام التدابير التي تم اتخاذها منذ إعلان حالة الطوارئ الصحية للالتزامات المنصوص عليها في العهود والاتفاقيات التي صادق عليها المغرب، ومدى انسجامها مع المقتضيات الدستورية والقانونية ومع الممارسات الفضلى في مجال تدبير الأزمات، ثم استعراض العناصر الأساسية لاستجابة السلطات العمومية للآثار الاقتصادية والاجتماعية للجائحة، قبل الوقوف عند أهم الدروس المستفادة من هذه الأزمة والتحديات التي يتوجب رفعها بالموازاة مع التعافي والعودة التدريجية للحياة العادية.

ورغم ما يمكن أن يلاحظ من نزوع نحو اعتبار ظروف الأزمة الصحية الخانقة مبررا للتضييق على الحقوق والحريات، إلا أنها من منظور حقوقي تشكل فرصة ساحة لترسيخ سيادة القانون وحماية الحقوق والنهوض بها والوقاية من الانتهاكات التي قد تطالها. إن الجائحة تشكل محكا للقدرة التدييرية المعمول بها من حيث الكفاية والنجاعة والقابلية للتكيف والتأقلم من أجل تجديد النفس الحقوقي.

لقد واجهت أغلب دول العالم، بما فيها الديمقراطيات الراسخة، إكراهات مرتبطة بفرض القيود على الحقوق والحريات. غير أنه يمكن اعتبارها، في السياق المغربي، جزءا من مخاضات توسيع فضاء الحريات في نموذج ديمقراطي ناشئ، وغير مرتبطة بإكراهات تدبير أزمة كورونا فقط.

ومن أجل استخلاص الدروس والعبر من جائحة كوفيد 19، يعيد المجلس الوطني لحقوق الإنسان التأكيد على الإشكاليات الاستراتيجية التي أعادت المستجدات الظرفية تسليط الضوء عليها، وعلى رأسها الحاجة إلى تعزيز قدرة الاقتصاد الوطني ليكون رافعة للحقوق والحريات. فقرة الاقتصاد، من منظور التنمية المستدامة، لا تتحدد بأرقام النمو السنوي فحسب، بل أيضا، وبالأساس، بقدرة الاقتصاد على تقليص التفاوتات وعدم ترك أي أحد خلف الركب، بما يضمن استدامة إعادة إنتاج التوازنات المادية والثقافية والإيكولوجية المحددة لمختلف أبعاد الحياة داخل المجتمع. وبعبارة أخرى، فإن قوة الاقتصاد المستدام تقاس بقدرته على تمويل الحقوق الاقتصادية والاجتماعية لتمكين الفئات الأكثر فقرا وإدماجها في الدورة الاقتصادية، على النحو الذي يدعم قدرتها على الصمود في وجه كل الظواهر التي يمكن أن تهدد التوازنات الضرورية للاستدامة.

وعلاقة بالنقاش الذي تعرفه بلادنا حول النموذج التنموي الجديد، وكما تؤكد على ذلك تقارير العديد من المؤسسات الوطنية والدولية، بما فيها مذكرة المجلس الوطني لحقوق الإنسان حول النموذج التنموي فإن أحد أبرز أوجه محدودية الاختيارات التنموية التي اعتمدها المغرب منذ الاستقلال، يتجلى في ضعف التماثل بين النمو الاقتصادي والسياسات التنموية المعتمدة، حيث لم ينعكس النمو الاقتصادي على مستوى سد الخصاص المسجل في الولوج إلى الحقوق الإنسانية الأساسية كالتعليم والصحة. كما أنه لم يتمكن من تقليص التفاوتات الاجتماعية والمجالية التي أصبحت مصدر تهديد حقيقي للسلم الاجتماعي والتوازنات البيئية.

كوفيد 19: وضع استثنائي وتمارين حقوقية جديد

التقرير السنوي 2020 عن حالة حقوق الإنسان بالمغرب

تقديم عام

وكشفت جائحة كوفيد 19 بشكل جلي عن الآثار السلبية للاختلالات والتفاوتات التي يعاني منها الاقتصاد الوطني، ولذلك فإن تعزيز قدرة هذا الأخير على تمويل الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، ينبغي أن يشكل الركيزة الأساسية للإستراتيجية التنموية الجديدة. وبلوغ هذا الهدف يقترح المجلس المدخلين التاليين:

■ العمل على جعل أهداف التنمية المستدامة بمثابة إطار لإعداد السياسة الاقتصادية وتقييمها. وهو ما سيسمح بتحقيق أقصى درجات الالتقائية الممكنة بين جهود رفع تحدي بناء نموذج اقتصادي مرافق لحقوق الإنسان من جهة، وتسريع وتيرة أعمال أجندة 2030 من جهة أخرى؛

■ تركيز جهود الدولة نحو بلورة الحلول الكفيلة بمعالجة اختلالات العلاقة بين النمو والتشغيل والفقير، ذلك أن ضعف العلاقة بين هذا الثالوث يعد سببا رئيسيا في تعميق التفاوتات بمختلف أنواعها وتجلياتها. وبالتالي فإن تعزيز قدرة الاقتصاد الوطني على خلق فرص الشغل، سينعكس إيجابيا على جهود تقليص دائرة الفقر، وتقوية قدرات الفئات الفقيرة والهشة على الصمود في وجه الأزمات على غرار جائحة كوفيد 19. إن تحقيق هذا الهدف سيساعد المغرب بلا شك على إحراز تقدم على مستوى بلوغ الهدف الثامن من أجندة 2030 المتعلق بالعمل اللائق وهو الاقتصاد، ولا سيما المقصد الخامس والسادس والسابع والثامن.

لقد أفرزت الجائحة إشكاليات مستجدة تتمثل في عدم وضوح الفرق بين التظلم والظلم وبين الاحتجاج والاثام. مما أعاد إلى الواجهة معادلة التوازن بين حفظ النظام العام وحماية الحريات كضرورة لا مفر منها. ولذلك فإن المجلس يدعو إلى تعميق النقاش بشأن القضايا المرتبطة بالحريات العامة ومحدودية الترسنة القانونية الجاري بها العمل في تنظيم وتقنين ممارستها في سياق النموذج الناشئ للحريات العامة، بما في ذلك مظاهر وأشكال الممارسات الجديدة لحرية التعبير من خلال استعمال التكنولوجيا الرقمية ووسائل التواصل الاجتماعي، إضافة إلى القضايا المرتبطة بشكل وثيق بالتحديات التي يواجهها المجتمع ووسائل الإعلام على حد سواء، في مكافحة الأخبار الزائفة.

ومن بين القضايا التي تسائلنا أيضا وجود بعض الممارسات المرتبطة بالتعبير في الفضاء الرقمي والمتعلقة بالتحريض على العنف والعنصرية والتمييز والكرهية وغيرها. فمن الواضح أن النصوص القانونية التي تحكم هذه الأفعال في العالم الواقعي لا يمكن الاحتكام إليها للتعاطي مع هذه الممارسات حين تحدث في العالم الافتراضي، وبالتالي فإنه من الضروري العمل على النهوض بأعمال مبدأي التناسبية والضرورة لتعزيز ضمانات حماية حرية التعبير.

أما فيما يتعلق بالحق في محاكمة عادلة فقد فرضت الجائحة التسريع بأعمال المحاكمة عن بعد حيث انطلقت في 27 أبريل 2020، نقاشات حول ضمان عدالة المحاكمة، بما في ذلك شرعية المحاكمة عن بعد وحماية حقوق المتقاضين، وتنظيم جلسات استماع أولية في لائحة الاتهام والاستئناف عن بُعد عن طريق التداول بالفيديو.

وفي هذا الإطار، فإن المجلس يرحب بهذه المبادرة الهادفة إلى الحد من آثار فيروس كوفيد 19 على سير عمل نظامنا القضائي، واحترام المواعيد النهائية لمعالجة الملفات القضائية، وهو الأمر الذي لا شك أنه يحتاج إلى جهد هائل لتلبية الحاجة بطريقة سريعة ومنظمة. ويود المجلس التأكيد على أنه إذا كان استخدام التكنولوجيا الحديثة يساعد على الحد من التنقل وتقليص التكاليف واحترام الآجال المعقولة، غير أنه ينطوي على عنصر تقليص الطابع الإنساني لأطوار المحاكمة المحايث لمفهوم «مبدأ الحضورية» بالإضافة لإشكالية رفض عدد من المتهمين للمحاكمة

كوفيد 19: وضع استثنائي وتمارين حقوقية جديد التقرير السنوي 2020 عن حالة حقوق الإنسان بالمغرب

تقديم عام

عن بعد مما يقوض شرط احترام الآجال المعقولة ضمن شروط المحاكمة العادلة. ولا بد هنا من التأكيد على أهمية التسريع بمراجعة المسطرة الجنائية لتلائم ومستجدات المحاكمة العادلة عن بعد والمستجدات السوسيو ثقافية.

وتشكل الأزمة عنصرا ديناميكيا في جدلية الأزمة-المواجهة-التجاوز، مما يسمح بتحقيق التقدم والفعالية في التنبؤ والعلاج على السواء وليتمكن المغرب من الخروج بمناعة حقوقية متزايدة قادرة على تعبئة كل الموارد البشرية والمادية المتاحة لمواجهة الأزمات والطوارئ وتكريس دولة الحقوق والحريات.

لقد شهد التعامل مع الطارئ المدمر تغييرات غير مسبوقة قد تؤدي، بعدما أدت مؤقتا، إلى معايشة الحياة الاجتماعية بشكل يلغي أو يحد من طبيعتها الجماعية، بدءا من إلقاء التحية إلى أكثر التعبيرات حميمية. حيث حل التباعد محل القرب والعزل محل الاختلاط والوقاية بدل العلاج الذي لم يتم التوصل إليه بعد. وتحولت المواجهة المجتمعية في هذه الوضعية إلى الاشتغال بحساب الاحتمالات وليس بحساب فرص العلاجات وإنهاء الموضوع.

فدخلت كل المرجعيات المعتادة، القانونية والسوسيوثقافية، في وضع استثنائي، ما لبث أن تحول تدريجيا إلى عادات ونماذج سلوكية، استبدل بها المواطنون عاداتهم ونماذج تصرفاتهم المعتادة، طوعا (تحت ضغط الوقاية) أو بتطبيق القانون. فأثر الاستثناء، بمستلزماته وآلياته، على مختلف أشكال المعيش اليومي ونوعية التخطيط للمستقبل القريب والبعيد ونوعية العلاقات وأشكالها الحميمية، سواء تعلق الأمر بالسراء (أشكال الاحتفال وقيمه المحددة للسلوكات) أو بالضراء (أشكال تظهر الأحزان والانخراط الجماعي في التعبير عنها). فوجد الجميع، أفرادا وجماعات ومؤسسات وقد دخلوا في سبرورة التكيف مع ظروف وباء غير مسبوقة. وتحولت الاختيارات إلى البحث عن أنسب أشكال التكيف مع ظروف الاستثناء.

وما يصدق على المكونات المجتمعية يصدق على المؤسسات والهيئات الأممية. فمنظمة الصحة العالمية تشتغل بنفس منطق المختبرات العلمية الوطنية، وتبحث عن أنجع سبل الوقاية. كما مكنت مدة تفشي الوباء من إثراء اجتهادات المرجعيات الدولية من خلال المواكبة الدؤوبة والمستمرة سواء من طرف الآليات الأممية المعنية بحقوق الإنسان، مما فيها هيئات المعاهدات وآليات الإجراءات الخاصة، من أجل ضمان التمتع بالحقوق في أحلك الظروف.

وأدخلت النسبية على مبدأ الحق في الصحة للجميع. وصارت كورونا هي ذات الأولوية، دون منازع، من حيث التتبع والاهتمام ومختلف جوانب النقاش التشريعي والتنفيذي والقضائي لمظاهر الصحة الإنسانية.

وكان لافتا للانتباه رغبة المجتمع العلمي في الانخراط في الديناميكية العالمية للبحث عن اللقاح الناجع. ولكن الظروف الموضوعية حدت من هذه الرغبة. وهذا ما يسائل المكانة الفعلية للبحث العلمي، الأساسي والتطبيقي، في المغرب، من حيث الكم وبالخصوص من حيث الكيف وتوزيع الموارد المادية والبشرية بين مختلف التخصصات ونجاعته على المستويين التكتيكي والاستراتيجي.

وبات مؤكدا أكثر من أي وقت مضى، أن الدورة الاقتصادية غير معزولة عن السياق السوسيوثقافي، بل هو أحد محدداتها، تحريكا أو إعاقة. وبرز مبدأ التضامن كأحد السمات الأصيلة في الوجود الإنساني. وهذا ما وفر أسبابا نوعية وإضافية لضرورة إعادة هيكلة الآليات الاقتصادية.

كوفيد 19: وضع استثنائي وتمارين حقوقية جديد

التقرير السنوي 2020 عن حالة حقوق الإنسان بالمغرب

تقديم عام

وبات من البديهي أن العلاقات الاجتماعية والثقافية ستتأثر وتتغير لأن الوقع ليس محدودا. فكان لابد من تجميد عادات راسخة والتعود على تصرفات مستجدة. وصار التفكير البعيد المدى يتساءل عن نوعية ودرجة التغيرات التي سيكون عليها نمط الحياة العامة في المستقبل القريب والمتوسط. وكما تم ذلك بالنسبة لأفراد المجتمع، شمل أيضا المؤسسات العمومية، التي باتت جليا ضرورة مرافقتها لهذه التحولات الشاملة.

إن جائحة كورونا لم تنته بعد، وحتى في حالة فعالية اللقاح وإيجاد العلاج، فما زال الحدث لم يستنفذ كل انعكاساته. وما زال التغير الجذري الذي دام أكثر من سنة، ينبئ بتغيرات لاحقة. وما زالت التطلعات والتخوفات قائمة. ولكن الاختيار الحقوقي واضح ولا غبار عليه، وهو أنه كلما زادت تدميرية الوباء كلما زادت قوة الوثب (élan) نحو اختيارات حقوقية أكثر رحابة.

ولم تمنح جائزة كوفيد 19 المجلس من استكمال هياكله، حيث تم تنصيب أعضاء اللجان الجهوية الاثنتي عشرة لحقوق الإنسان، وروعي في اختيارهم مبادئ التعددية الفكرية والاجتماعية والتنوع الثقافي واللغوي وتمثيلية الجمعيات والشباب والأشخاص في وضعية إعاقة. وانتظم أعضاء اللجان الجهوية في إطار ثلاث لجان دائمة تعنى بحماية حقوق الإنسان؛ والنهوض بحقوق الإنسان؛ وتبوع وتقييم فعالية حقوق الإنسان في السياسات والبرامج الجهوية. كما واصلت أجهزة المجلس من جمعية عامة، ومكتب، ولجان دائمة وآليات وطنية القيام بمهامها وعقد اجتماعاتها بشكل منتظم، إما حضوريا أو عن بعد.

وتم تعزيز إدارة المجلس بإحداث وحدة جديدة تختص بالوساطة والعلاقات مع البرلمان وهي مهام لا تندرج ضمن أعمال المديرية المحدثة بموجب النظام الداخلي للمجلس. فضلا عن ذلك، يساهم المجلس أيضا في تعزيز منظومة حقوق الإنسان من خلال تمثيلته في المجالس واللجان التي يحظى بالعضوية فيها.

ويقدم المجلس في هذا التقرير السنوي تقييما موضوعيا وتحليلا لوضعية حقوق الإنسان ببلادنا خلال فترة جائحة كوفيد 19، بارتباط مع المهام الموكولة إلى المجلس في مجالات حماية حقوق الإنسان والنهوض بها من خلال اعتماد مقاربة تتوخى مراعاة طبيعة المجلس كمؤسسة مستقلة وتعددية. ويتطرق التقرير إلى ستة محاور أساسية هي: (1) الإطار القانوني المنظم لحالة الطوارئ الصحية المرتبطة بجائحة كوفيد 19، (2) وضعية حقوق الإنسان وتأثرها بجائحة كوفيد 19، (3) النهوض بحقوق الإنسان، (4) علاقات التعاون على المستوى الوطني، (5) علاقات التعاون والتضامن الدوليين، (6) تتبع تنفيذ توصيات هيئة الإنصاف والمصالحة. كما يتضمن التقرير توصيات خاصة تتعلق بحماية الحقوق والنهوض بها أثناء تدبير الجائحة وكذا توصيات عامة تروم تطوير واقع حقوق الإنسان على المستوى القانوني والمؤسسي وعلى مستوى السياسات والممارسات.

وطبقا للمادة 20 من القانون رقم 76.15 المتعلق بإعادة تنظيم المجلس التي تنص على إدراج تقارير الآليات كاملة ضمن التقرير السنوي للمجلس، أدرجت تقارير الآلية الوطنية للوقاية من التعذيب، والآلية الوطنية للتظلم الخاصة بالأطفال ضحايا انتهاكات حقوق الطفل، والآلية الوطنية الخاصة بحماية حقوق الأشخاص في وضعية إعاقة.

ووفقا للمادتين 48 و51 من القانون 76.15، عرض هذا التقرير على الجمعية العامة وصادقت عليه خلال دورتها الرابعة، بتاريخ 19 مارس 2021. ووفقا للمادة 35 من القانون المذكور، يرفع هذا التقرير إلى نظر جلالة الملك، كما توجه نسخة منه إلى رئيس الحكومة ورئيسي مجلسي البرلمان، وسيعمل المجلس على نشره وإطلاع العموم عليه.